

## الجامعة الألمانية الأردنية

### دعوة طرح عطاء

دعوة طرح عطاء رقم: أش/ط/11/2023

تجهيز ملعب رملي في الحرم الجامعي /المشقر

مدة تنفيذ الاشغال: 30 يوما تقويميا

المناقص: .....

الجامعة الألمانية الأردنية وهي جامعة حكومية رسمية بحاجة الى تجهيز ملعب Volley ball رملي بالقرب من مبنى M .

يرجى تقديم عرضكم لتنفيذ هذه الاشغال وفق التعليمات والشروط العامة والخاصة والمواصفات المرفقة بهذه الدعوة. هذا ويشترط للنظر في عرضكم أن يقدم على النموذج المرفق وسوف لا ينظر في أي عرض يقدم بعد الموعد المحدد. هذا ونعلمكم بأننا غير ملزمين بإحالة العطاء على أقل الأسعار.

يتم استلام العروض اعتبارا من يوم الاثنين الموافق 2023/5/15، ولغاية يوم الاربعاء الموافق 2023/5/17

آخر موعد لإيداع العروض الساعة الحادية عشرة من صباح يوم الخميس الموافق 2023/6/8

واقبلوا فانق الاحترام،

الجامعة الألمانية الاردنية

رئيس لجنة شراء الاشغال الرئيسية

## إقرار خطي

نقر ونتعهد نحن:

وتحت طائلة المسؤولية وفقاً لأحكام نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022  
والتعليمات الصادرة بموجبها وفقاً لملحق قواعد الاخلاق والسلوم رقم (3) الملحق بنظام  
المشتريات الحكومية، وفقاً لأحكام التشريعات النافذة بما يلي:

- أ- الالتزام بأداء واجباتنا وفقاً لأحكام النظام أعلاه والتعليمات الصادرة بموجبه وعقود  
الشراء وإيئة لوائح ذات علاقة وتلتزم بالسلوكيات والنشاطات المتعلقة بالشراء.
- ب- نتعهد بعدم القيام بأي ممارسات تنطوي على فساد أو احتيال أو تواطؤ أو إكراه أو  
إعاقه وتشمل الممارسات المحضورة بموجب احكام نظام المشتريات الحكومية دفع أي  
مبلغ أو إعطاء أي شيء له قيمة شخصية أو مالية بأي طريقة بغرض التأثير على  
إجراءات الشراء.
- ج- نتعهد بعدم القيام بأي تصرف مخالف لأحكام نظام المشتريات الحكومية أو التحريض  
على ذلك بما في ذلك التصرفات التي تنطوي على فساد أو احتيال أو إكراه.

الاسم:

التاريخ:

التوقيع:

## نموذج عرض الأسعار

السادة لجنة شراء الاشغال الرئيسية/الجامعة الألمانية الأردنية

بناء على دعوة العطاء رقم(أش/ط/11/2023)، ووفقاً للتعليمات العامة والخاصة والمواصفات المرفقة بها فإنني أقدم عرضي وأوافق على أن أقوم بتنفيذ كافة الاشغال المطلوبة وبالأسعار وشروط التسليم والمواصفات الواردة في هذا العرض.

وإنني ألتزم بأن يبقى العرض ساري المفعول لمدة تسعون يوماً اعتباراً من تاريخ (2023/6/8).

### المفوض بالتوقيع

اسم المناقص: .....

الخاتم

العنوان: ..... هاتف: .....

فاكس: .....

ص. ب: .....

القيمة الاجمالية للعرض (رقما وكتابة): .....

المرفقات: -

1- .....

2- .....

3- .....

4- .....

يجب ان يعبأ النموذج بالكامل وأن يرفق بالعرض عند تقديمه للجامعة

## دعوة طرح عطاء

رقم العطاء: أش/ط/2023/11

اسم العطاء: تجهيز ملعب رملي في الحرم الجامعي/المشقر

تحتاج الجامعة الألمانية الأردنية إلى الأشغال المبينة تفصيلها وفقاً للشروط العامة التالية:

1.أ) يقدم العرض على النموذج المقرر المرفق مطبوعاً أو مكتوباً بخط واضح خال من الكشط أو المحو أو التعديل أو الإضافة، إلا إذا اقتضت الضرورة القصوى غير ذلك وعندها على المناقص التوقيع بجانب الكشط أو المحو أو التعديل أو الإضافة، وان يشتمل العرض على القيمة الاجمالية بحيث تكون مدونة بشكل واضح وفي خلاف ذلك للجنة الحق باستثناء العرض.

ب. لا تقبل العروض غير الموقعة من مقدميها أو من وكلائهم أو التي قدمت بعد الموعد المحدد لتقديمها.

ج. على المناقص أن يقوم بإعادة دعوة العطاء والتي تم شراؤها والمختومة بختم الجامعة الأصلي موقعة ومختومة من قبل المناقص، ووضع عرض السعر في الخانة المحددة بالصفحة الثانية من الدعوة.

د. لا يجوز ادخال أي تعديل أو إجراء أي تغيير أو كشط في نموذج العرض للمناقصة أو أي من وثائق المناقصة المرفقة به من قبل المناقص باستثناء تعبئة المواقع المطلوب تعبئتها وإذا أجرى المناقص أيّاً من تلك التعديلات أو التغييرات أو الكشط أو إذا أخل بأي من هذه التعليمات فيجوز للجنة إهمال عرضه، وإذا أراد المناقص تقديم بعض الشروط أو التحفظات أو البدائل التي تناسبه فإن باستطاعته تضمين ذلك في مذكرة خاصة منفصلة ترفق بالعرض.

هـ. يقدم العرض على نسختين (أصل وصورة مختومة وموقعة) توضع كل نسخة في مغلف منفصل وترفق بالمغلف الذي يحتوي على التأمين الخاص بدخول العطاء وتضمن المغلفات الثلاثة في مغلف مختوم باسم (لجنة شراء الأشغال الرئيسية -الجامعة الألمانية الأردنية) ومكتوب عليه بخط واضح اسم المناقص وعنوانه و واسم رقم العطاء .

2- يجب على المناقص زيارة الموقع قبل التسعير.

3. على المناقص أن يبين في عرضه عنواناً ثابتاً ترسل إليه جميع المراسلات المتعلقة بالعطاء، وعليه أن يبلغ اللجنة بكتاب مسجل عن أي تغيير أو تعديل في عنوانه وإلا فإنها لن تكون ملزمة بمراعاة هذا التغيير أو التعديل، وتعتبر جميع المراسلات التي تترك في العنوان المذكور أو ترسل له بالبريد كأنها وصلت فعلاً وسلمت في حينها ويصبح تبليغاً رسمياً للمتعهد متوجاً بكافة اثاره القانونية.

4.أ) على المناقص أن يضع أسعاره رقماً وكتابه على النموذج - إن وجد - ويرفض أي عرض يحدث فيه المناقص تشويشاً في أسعاره، واللجنة غير مسؤولة عن أية أخطاء قد يرتكبها المناقص في وضع الأسعار.

ب. لا تتحمل الجامعة أية مسؤولية أو تعويض من جراء ارتفاع أسعار المواد والتجهيزات أو أجور الأيدي العاملة أو أية رسوم إضافية أو عن الخسارة في المعدات والآلات والتجهيزات المستعملة من قبل المتعهدين.

5.أ. على المناقص أن يرفق بالعرض، لصالح الجامعة الألمانية الأردنية ولأمرها فقط، تأميناً للدخول في العطاء (BID- BOND) على شكل كفالة مصرفية أو شيكاً مصدقاً من قبل أحد المصارف المحلية لا يقل عن (3%) ثلاثة بالمئة من قيمة عرضه ولا ينظر في العروض غير المعززة بتلك التأمينات، وبحيث يتم ذكر أسم المناقص ورقم العطاء على هذا التأمين بوضوح، وعلى أن تغطي الكفالة القيمة الأعلى لعرضه في حال وجود بدائل، تحت طائلة استبدال العرض.

ب. يقدم المناقص الذي يحال عليه العطاء تأميناً لحسن التنفيذ (PERFORMANCE-BOND) بنسبة (10%) عشرة بالمئة من قيمة قرار الاحالة لأمر (الجامعة الألمانية الأردنية) على شكل كفالة مصرفية غير مشروطة أو شيك مصدق من قبل أحد المصارف المحلية تبقى سارية المفعول لحين تسليم الأشغال، ويحفظ هذا التأمين لدى الدائرة المالية في الجامعة كضمان لتأمين تنفيذ العطاء على الوجه الأكمل ولاستيفاء المبالغ التي قد تكون دفعت زيادة عن المبالغ الواجب دفعها وكذلك لاستيفاء الغرامات والتعويضات وفروق الأسعار أو التكاليف التي تستحق لحين الانتهاء من تنفيذ العطاءات.

ج. يلتزم المتعهد المحال عليه المناقصة بتقديم كفالة صيانة بنكية (إصلاح العيوب) بمقدار (5%) من قيمة العقد المقبولة، تبقى سارية المفعول لمدة 365 يوم من تاريخ انجاز الأشغال.

6. تقدم الأسعار بالدينار الأردني ما لم يرد خلاف ذلك في الشروط الخاصة لدعوة العطاء. على أن يتم بيان قيمة العرض الإجمالية بشكل واضح.

7. يلتزم المتعهد بنود الشروط الخاصة.

8.أ. يلتزم المتعهد بمدة التسليم المحددة في دعوة العطاء.

ب. وإذا لم تحدد مدة التسليم في دعوة العطاء فعلى المناقص أن يحدد المدة التي يراها مناسبة ولجنة في هذه الحالة النظر في مدة التسليم المقترحة.

ج. إذا كانت مدة التسليم المحددة بدعوة العطاء لا تناسب المناقص فعليه تحديد المدة التي يراها مناسبة ولجنة في هذه الحالة قبول عرضه أو رفضه.

9.أ. تحسب مدة التسليم اعتباراً من تاريخ المباشرة وتعرف مدة التسليم بأنها مجموع الأيام أو الأشهر وتكون شاملة لأيام العطل والجمع والأعياد الرسمية.

ب. تحسب غرامات التأخير بتنفيذ الأشغال بواقع 100 دينار عن كل يوم تأخير في التنفيذ ويسقف 15% من قيمة العقد بموجب أحكام نظام المشتريات الحكومي المادة (89/أ) وتحسم الغرامة من المبالغ المستحقة للمتعهد أو من تأمين حسن التنفيذ وإذا وافقت الجامعة على تسلم أية أجزاء من العطاء بشكل يتيح له استعمال تلك الأجزاء واستغلالها فيمكن عندها تخفيض غرامة التأخير بنسبة قيمة الأشغال التي تم تسليمها من أصل العطاء.

10. يلتزم المناقص بأسعاره لمدة (90) يوماً، ويعتبر توقيعه على نموذج عرض المناقصة التزاماً بذلك.

11. على المناقص أن يقدم عينات من المواد المطلوبة للأشغال، إن أمكن ذلك وكتالوجات ونشرات باللغة العربية أو الإنجليزية وعليه أن يحدد في عرضه بلد منشأ المواد المستخدمة في تنفيذ الأشغال واسم الشركة الصانعة وتقديم شهادة منشأ مصدقة حسب الأصول

12. ترفق بالمناقصات صورة عن السجل التجاري ورخص المهن سارية المفعول وشهادة تصنيف بالمجال المطلوب سارية المفعول.

13. تحتفظ اللجنة لنفسها بحق استبعاد أي عرض لا يكون واضحاً بصورة كافية أو يحتمل أكثر من تفسير أو إذا كان ناقصاً، في بيان مواصفات مواد العطاء أو شروط ومواعيد تسليمها أو لم يقدم على النموذج المقرر المرفق بدعوة العطاء ويكون تقدير اللجنة بعدم الوضوح كافياً لاستبعاد العرض.

14. يجوز للمناقص سحب عرضه بمذكرة موقعة منه تودع في صندوق العطاءات قبل الموعد المحدد لفتح العطاء.

15. تقبل اللجنة أي تخفيض في الأسعار الواردة في العرض يصلها بمذكرة تودع في صندوق العطاءات قبل موعد فتح العطاء.

16. إذا وجدت اللجنة أن الأسعار المقدمة مرتفعة أو لا تتناسب مع التقديرات الموضوعية لتلك الأشغال فلها أن تقوم بأي من الإجراءات التالية حسبما تراه مناسباً لمصلحة الجامعة:

أ. التفاوض مع مقدم أرخص الأسعار لتخفيضها إلى المقدار الذي تراه مناسباً

ب. إلغاء العطاء والتفاوض مع الذين اشتركوا فيه ومع غيرهم للحصول على سعر أقل وتلزم الأشغال بموجبه.

ج. إعادة طرح العطاء.

17. أ-في حال وجود تعارض بين سعر الوحدة والمبلغ الاجمالي يجب اعتماد سعر الوحدة وتصحيح المجموع والسعر الاجمالي وفقاً لذلك ما لم يكن هناك ما يثبت بشكل واضح ان العلامة العشرية في غير موضعها.

ب-في حال وجود خطأ في مجموع المبالغ في جدول الكميات نتيجة عملية الاضافة والطرح للمجاميع الفرعية فيجب اعتماد المجاميع الفرعية وتصحيح السعر الاجمالي وفقاً لذلك.

ج-إذا وجد في أي من العروض المقدمة نقص أو خطأ أو تناقض بين حساب جملة أي مبلغ وما يجب أن تكون عليه هذه الجملة بتطبيق السعر الموضوع لأي بند فللجنة تطبيق احكام المادة رقم 33 من نظام المشتريات الحكومي رقم (8) لعام 2022.

د-إذا لم يقبل أي من المناقصين بعد التحليل والتقييم تصحيح الاخطاء فيجب استبعاد عرضه ومصادرة تأمين دخول العطاء بقرار من لجنة الشراء.

هـ-إذا تبين ان المناقص لم يتم بتسعير بند او أكثر من البنود فيتم اعتبار تلك البنود غير المسعرة محملة على بنود العطاء الاخرى وعلى المناقص تنفيذها فيما إذا احيل عليه العطاء وذلك بدون مقابل سواء ارفق تلك البنود او لم يرفقها في عرضه استناداً للمادة (33-أ/5) من نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022.

18. إذا اقتضت ظروف العمل إجراء أي تعديل أو إضافة أو تغيير أثناء تنفيذ عقود الأشغال او الخدمات الفنية فيجوز إصدار أوامر تغييرية. استناداً للمادة 87 من نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022.

19.أ. يوقع الشخص الذي أحيل عليه أي عطاء عقداً لتنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات والأشغال المطلوبة في العطاء على أن ينص في العقد على أن تلك الشروط والمواصفات والأمور الاخرى الواردة في دعوة العطاء وفي الوثائق والمخططات المرفقة أو الملحقة به والأحكام والإجراءات المنصوص عليها في هذا النظام تعتبر جزءاً لا يتجزأ من ذلك العقد.

ب. لا يجوز للمتعهد الذي أحيل عليه أي عطاء للجامعة أن يتنازل عنه أو عن أي جزء منه إلى أي شخص آخر بأي صورة من الصور بدون موافقة خطية مسبقة من اللجنة ووفقاً للشروط والضمانات التي تقررها، على أن يصادق قرار اللجنة من قبل الجهة التي سبق لها وصادقت على قرار الإحالة.

20-إذا لم يتم للمتعهد الذي أحيل عليه العطاء بعد تبليغه قرار الإحالة النهائية بتوقيع عقد تنفيذ العطاء وتقديم الكفالات والتأمينات المطلوبة خلال (10 ايام ) فيحال الأمر للجنة الشراء لاتخاذ القرار المناسب أو مصادرة تأمين الدخول كلياً أو جزئياً ، سنداً لأحكام المادة رقم (36/د) من نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022.

21.أ. إذا تخلف المتعهد عن تنفيذ العطاء الذي أحيل عليه كليا أو جزئيا أو خالف أي شرط من شروط العطاء فيحق للجنة أن تتخذ بحقه الإجراءات التالية أو أيأ منها.

1) مصادرة بعض أو كل المبلغ الذي قدمه ذلك المتعهد ككفالة أو تأمين حسن التنفيذ وقيده إيرادا للجامعة.

2) تنفيذ العطاء مباشرة من قبل الجامعة بالأسعار والشروط والطريقة المناسبة وتضمين المتعهد أي فرق في الأسعار مضافاً إليه (15%) من ذلك الفرق نفقات إدارية.

ب. تقوم اللجنة بأي إجراء من الإجراءات الواردة في (1) و (2) من البند (أ) أعلاه والشرط (21) دون أن تكون ملزمة بتوجيه أي إخطار أو إنذار إلى المتعهد المستكف أو المتخلف قبل تنفيذ تلك الإجراءات.

22.أ.) يتحمل المتعهد نفقات إجراء الفحوص الروتينية للمواد وأية فحوصات تجري على المواد بقصد التحقق من مطابقتها للمواصفات وفي حالة لزوم تكرار الفحص يتحمل المتعهد نفقات إجراء الفحص إذا كانت النتائج غير مرضية وتتحمل الجامعة نفقات إجراء الفحوص إذا كانت النتائج مرضية.

ب. ترد العينات المقدمة مع العروض غير المقبولة إلى أصحابها إذا رغبوا في ذلك، وتصبح ملكا للجامعة اذا لم يطلب خطيا استردادها خلال ثلاثة أشهر من تاريخ إحالة العطاء.

23. يدفع المتعهد المحال عليه العطاء الطوابع القانونية ورسوم الإحالة ورسوم العقود والرسوم الإضافية وأية رسوم اخرى مستحقة بموجب القوانين والأنظمة المعمول بها ويتم تسديد هذه الرسوم والطوابع عند التوقيع على قرار الإحالة.

24. تعتبر هذه الشروط وثيقة من وثائق العطاء على المناقص التوقيع عليها وختمها بخاتمه الخاص ورافقها بمناقضته.

25. يقدم المناقص أو وكيله عرض أسعار غير شامل الرسوم الجمركية.

26. الجامعة لن تتحمل أية ضرائب جديدة قد تفرض و / أو تزداد على المواد المحالة على الشركات المختلفة بموجب قرارات الإحالة الخاصة بالعطاءات والتي يتم فرضها و / أو زيادة نسبتها خلال فترة التوريد و / أو تأخر هذه الشركات بالتوريد.

27. يودع العرض من قبل المناقص أو وكيله في صندوق العطاءات في المكان المخصص له في الجامعة في موعد أقصاه

الساعة الحادية عشرة من صباح يوم الخميس الموافق 2023/6/8.



30. تقدم الأسعار الإفرادية على أن يتم بيان قيمة العرض الإجمالية بشكل واضح.
31. يحق للجنة الشراء الغاء العطاء قبل توقيع المناقص على عقد الشراء دون ان يكون لاي من المناقصين الحق في الرجوع على لجنة الشراء باي خسارة او ضرر ناشئ عن تقديم عرضه ولا يترتب على الجامعة اي التزامات مادية او غير مادية مقابل ذلك.
32. تلنزم الشركة المحال عليها بأن يكون الرقم الضريبي للشركة واضحاً في العرض المقدم للجامعة.
33. يجوز للمناقص طلب ايضاحات او اعتراضات على وثائق الشراء لمدة لا تزيد عن يومين من تاريخ استلام نسخة دعوة العطاء.
34. تسري جميع أحكام نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لعام (2022) وتعليمات تنظيم المشتريات الحكومية لسنة 2022 على جميع عمليات الشراء الصادرة للالتزام بها في جميع الأحوال.
35. على المناقص الاطلاع على قواعد السلوك الواردة بالملحق رقم (3) من نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022، والتوقيع على نموذج إقرار الالتزام بالسلوكيات والنشاطات المتعلقة بالشراء

يشترط توقيع وختم جميع الاوراق المرفقة بالعرض الخاص بالشركة من قبل المناقص.

الأمين العام

رئيس لجنة شراء الاشغال الرئيسية

الأستاذ الدكتور مالك الشرايري